

(أمر رقم ٤٨٣)

اللواء (أ.ح) محمد حسن عبد اللطيف

الحاكم الإداري العام لقطاع غزة .

بمقتضى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٣ الصادر بتاريخ ١١ مارس سنة ١٩٥٧

وبمقتضى السلطة المخولة لنا بالقرار رقم ٣٨٠ الصادر من وزير الحرية

بتاريخ ٢/٤/١٩٥٧

(قرر ما هو آت)

مادة أولى : يحظر على أصحاب المحال العامة تقديم المشروبات الروحية في محلاتهم

خلال أيام شهر رمضان المبارك .

مادة ثانية : على مدير الشؤون الداخلية والأمن العام تنفيذ أمرنا هذا .

مادة ثالثة : يعمل بهذا الأمر اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

صدر في غزة بتاريخ ٧ / ٤ / ١٩٥٧

لواء (أ.ح)

محمد حسن عبد اللطيف

الحاكم الإداري العام لقطاع غزة